الجمهوريّة التونسيّة **الحمد لله**

مجلس المنافسة

****

القضية عدد: 161438

تاريخ القرار: 25 ماي 2017

قــرار

أصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين:

✓ **المدّعية:** شركة غرياني للتسويق والرياضة والخدمات في شخص ممثّلها القانوني الكائن مقرّها بـ41 نهج ماربلا رياض الأندلس أريانة، نائبها الأستاذ عادل كعنيش مكتبه بـ 13 شارع آلان سافاري 1002 تونس.

من جهة،

✓ **المدّعى عليها:** شركة Memac Ogilvy Label في شخص ممثّلها القانوني، الكائن مقرّها بشارع الهادي الكراي عمارة كومات العقارية حي المهرجان، المركز العمراني الشمالي 1082 تونس، نائبها الأستاذ علي عدنان معرّف مكتبه بـ4 نهج ابن رشيق البلفدير 1002 تونس.

من جهة أخرى.

بعد الإطّلاع على عريضة الدّعوى المقدّمة من طرف الأستاذ عادل كعنيش نائب شركة غرياني للتسويق والرياضة والخدمات وهي شركة ذات مسؤولية محدودة تنشط في مجال الإشهار مرسّمة بالسّجل التّجاري تحت عدد B156282002 والمرسّمة بكتابة مجلس المنافسة تحت عدد 161438 بتاريخ 10 نوفمبر 2016 والتي تفيد بأنّ المدّعية انتدبت منذ 7 مارس 2014 المدعو ياسن بو غابة للعمل لديها لفترة غير محدّدة مع فترة تجريبية أوّلية مدّتها 6 أشهر والتزام الأخير بوضع خبرته على ذمّة مؤجّره لتطوير نشاط المؤسّسة في ميدان الإشهار وفق ما تمّ الإتّفاق عليه في عقد الشغل الممضى بين الطرفين. غير أنّ شركة Memac Ogilvy Label، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة مرسّمة بالسّجل التّجاري تحت عدد B15131997 تنشط في نفس المجال، قامت باستمالته وانتدبته للعمل لديها. وقد تأكّد ذلك للمدّعية من خلال قيام المعني بالأمر بتقديم استقالته عن طريق رسالة الكترونية وإشهاره لخطّته الوظيفية الجديدة لدى شركة Memac Ogilvy Label على حسابه بموقع التواصل الإجتماعي.

وترى المدّعية أنّ ما أتته الشركة المذكورة يهدف إلى مزاحمتها في صفقة الإشهار التابعة لشركة تونس للإتّصالات والتي تتنافس عليها عديد الشركات النّاشطة في هذا المجال، وهو ما يعدّ في تقديرها ممارسات غير شرعية.

كما أفاد نائب المدّعية أنّ منوّبته قامت بتوجيه تنبيه للمدّعى عليها داعية إيّاها للتوقّف عن هذه الممارسات معتبرة أنّ استمالة المدعو ياسين بوغابة للعمل لديها في نفس الخطّة التي كان يشغلها لديها إنّما يهدف إلى الإستفادة من خبراته والإطّلاع على كلّ ما يتعلّق بنشاطها وخاصّة المعطيات المتعلّقة بالعرض الذي تقدّمت به في الصفقة المذكورة.

ويرى نائب المدّعية أنّ شركة Memac Ogilvy Label قد أقدمت من خلال سلوكها هذا على ارتكاب ممارسات مخلّة بالمنافسة تنضوي تحت طائلة الفصل 5 من القانون المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار، ضرورة أنّ انتدابها للمدعو ياسين بوغابة كان بغاية الحصول على معلومات دقيقة تهمّ نشاطها بهدف الحدّ من دخولها إلى السّوق والمنافسة الحرّة فيها. ويطلب في ضوء ما تقدّم بيانه

تتبّع المدّعى عليها والتحقيق في ما نسب إليها من أفعال وتغريمها استنادا إلى رقم معاملاتها وإلزامها بالتوقّف عن الممارسات المنسوبة إليها.

وبعد الإطّلاع على ردّ نائب المدّعى عليها المرسّم بكتابة المجلس تحت عدد 58 بتاريخ 27 جانفي 2017، والذي أكّد فيه على أنّ المدّعية كانت على علم مسبق بارتباط ياسين بوغابة بعقد عمل مع منوّبته في نفس الخطّة التي يشغلها، موضّحا أنّ الإتّهامات الموجّهة إلى هذه الأخيرة لا تندرج ضمن الأعمال المخلّة بالمنافسة على معنى الفصل 5 من القانون المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار، وأنّ موضوع القضية لا علاقة له بالمنافسة وإنّما هو نزاع مدني يهمّ تنفيذ عقد الشغل المبرم بين الطرفين، طالبا رفض الدّعوى لعدم الإختصاص.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار، وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 المتعلّق بضبط التّنظيم الإداري والمالي وسير أعمال مجلس المنافسة.

وبعد الإطّلاع على ما يفيد استدعاء الأطراف بالطريقة القانونية لجلسة يوم 18 ماي 2017 وبها تلا المقرّر السيّد وليد القاني ملخّصا من تقرير ختم الأبحاث. ولم يحضر من يمثّل المدّعية شركة غرياني للتسويق والرياضة والخدمات وبلغه الإستدعاء. وحضرت الأستاذة العربي في حقّ زميلها الأستاذ علي عدنان معرّف نائب المدّعى عليها شركة Memac Ogilvy Label وأشارت إلى تمسّكه بطلباته التي أوردها في الردود.

وتلت مندوب الحكومة السيدة كريمة الهمامي ملحوظاتها المظروفة نسخة منها بالملفّ.

وإثر ذلك قرّر المجلس حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم بجلسة يوم 25 ماي 2017.

وبها وبعد المفاوضة القانونيّة صرّح بما يلي:

- **من حيث الشكل:**

حيث قدّمت الدّعوى في آجالها القانونية ممّن له الصفة والمصلحة واستوفت بذلك جميع مقوّماتها الشكلية، لذا تعيّن قبولها من هذه الناحية.

- **من حيث الأصل:**

حيث تعيب المدّعية على شركة Memac Ogilvy Label قيامها بانتداب المدعو ياسين بوغابة للعمل لديها بعد أن كان يشتغل لصالحها بمقتضى عقد الشغل المبرم بينهما في 7 مارس 2014، بهدف الإستفادة من خبراته والإطّلاع على المعطيات المتعلّقة بالعرض الذي تقدّمت به في صفقة الإشهار التابعة لشركة تونس للإتّصالات.

وحيث يرى المجلس أنّ الممارسات المثارة في قضيّة الحال تهمّ في الأصل علاقة شغل تعاقدية تجمع بين المدّعية وأجيرها وأنّ الخلاف يتعلّق أساسا بمدى تقيّده بالإلتزامات التعاقدية النّاشئة عن هذه العلاقة دون أن يتعدى آثاره حدود أطراف النّزاع أو تمسّ بآليات السّوق وتوازنها أو بحريّة المنافسة بوجه عامّ.

وحيث استقرّ عمل المجلس على اعتبار أنّ النّزاعات التي تجد لها أصلا في خرق متعاقدين لالتزاماتهم التعاقدية دون أن يكون لذلك تأثير على آليات السّوق وسيرها العادي تندرج في نطاق الإختصاص الموكول إلى محاكم الحقّ العامّ.

ولهذه الأسباب:

قرّر المجلس رفض الدّعوى لعدم الإختصاص.

وصدر هذا القرار عن الدائرة القضائيّة الثانية لمجلس المنافسة برئاسة السيّد رضا بن محمود والسيّدان عمر التونكتي وخالد السلامي والسيّدتان ماجدة بن جعفر وريم بوزيان.

وتلي علنا بجلسة يوم 25 ماي 2017 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزّيتوني.

الرّئيس	كاتبة الجلسة
رضا بن محمود	يمينة الزيتوني